



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
مديرية المالية العامة  
 مديرية الواردات

رقم الصادر: ٤٥٩١

٢٠١٤ أيار ١٧

إعلان

تعلن وزارة المالية إنها وضعت قيد التحصيل جداول التكليف الأساسية، لضريبة الأملك المبنية للعقارات التي لا تزيد إيراداتها الصافية عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية، الصادرة في محافظة بيروت (عين المريسة - الصيفي - رأس بيروت - اشرفية - ميناء الحصن - المرفأ - زقاق البلاط - الرميل - المصيطبة) عن إيرادات ٢٠١٠ - ٢٠١١ تكليف ٢٠١٤،

وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب مع الإشارة إلى أن المكلفين الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم كاملة خلال مهلة شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر في ٢٢ أيار ٢٠١٤، يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمئة (%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

تبعد مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان اي في ٢٣ أيار ٢٠١٤ وتنتهي في ٢٣ تموز ٢٠١٤ ضمناً %.

